

مجلة المستقبل للدراسات القانونية و السياسية

دور التحفيز الضريبي في جذب وتشجيع الإستثمار

الدكتور : صدوق المهدي - المركز الجامعي تمنراست - الأستاذة خيرة شرطي - جامعة الجزائر

01- محمد غريبي - جامعة الأغواط

دور التحفيز الضريبي في جذب وتشجيع الإستثمار

الدكتور: صدوق المهدي - المركز الجامعي تمنراست - الأستاذة خيرة شرطي - جامعة الجزائر 01- محمد غريبي جامعة الأغواط

تاريخ القبول: 2019/06/01

تاريخ المراجعة: 2019/04/07

تاريخ استلام المقال: 2019/03/14

ملخص :

لكي تتوافق الاتجاهات الإستثمارية مع السياسة الجبائية، عمدت الجزائر إلى منح مختلف الإمتيازات الجبائية للفئة المستثمرة، سعياً منها الى توسيع النشاط الإقتصادي وجلب إيرادات أكبر للخزينة العمومية، كما أن تصميم السياسة الضريبية لا يتم بمعزل عن الأوضاع السياسية والإقتصادية والإجتماعية السائدة، مما يتطلب ترشيد الحوافز الضريبية مع هذا السياق للوصول للتنسيق الدولي في هذا المجال.

الكلمات المفتاحية: الإستثمار؛ التحفيز الجبائي؛ الإعفاءات الضريبية؛ التخفيضات الضريبية.

Summary:

In order to align investment trends with fiscal policy, Algeria has granted various tax advantages to the investor category in order to expand economic activity and bring greater revenues to the public treasury. The design of tax policy is not in isolation from the prevailing political, economic and social conditions, which necessitates the rationalization of tax incentives with this context to achieve international coordination in this field.

key words : Investment; fiscal stimulus; tax exemptions; tax cuts.

مجلة المستقبل للدراسات القانونية و السياسية

دور التحفيز الضريبي في جذب وتشجيع الإستثمار

الدكتور : صدوق المهدي - المركز الجامعي تمنراست - الأستاذة خيرة شرطي- جامعة الجزائر

01- محمد غريبي - جامعة الأغواط

مقدمة:

الجزائر كغيرها من الدول تأثرت بالتطورات والتحولت على المستوى العالمي، حيث لم تكن بيئة الاستثمار فيها بمعزل عن البيئة العالمية، فقد حاولت مسايرة التطورات العالمية لاستقطاب وجذب الاستثمارات المحلية والأجنبية، ويظهر ذلك من خلال العديد من المتغيرات والتحويلات الاقتصادية والبرامج الإصلاحية كسياسة الخصخصة وتشجيع قاعدة الملكية وتشجيع الاستثمارات بالإضافة إلى الانضمام للمنظمة العالمية للتجارة.

في ظل كل هذه التطورات والمتغيرات الاقتصادية على الصعيد المحلي والعالمي، عملت الجزائر جاهدة على إصلاح منظومتها الجبائية لتتوافق مع التوجهات الإقتصادية التي آلت إليها البلاد، خاصة بعد إنخفاض أسعار البترول، وذلك بفتح الأبواب أمام الإستثمار من خلال سن تشريعات كان الهدف من ورائها تشجيع الاستثمار داخل وخارج الوطن.

ولكي تتوافق الاتجاهات الإستثمارية مع السياسة الجبائية عمدت الدولة على منح مختلف الإمتيازات الجبائية للفئة المستثمرة سعياً منها في توسيع النشاط الإقتصادي وجلب إيراد أكبر للخزينة العمومية، وعلى هذا الأساس فإن الإشكالية التي تتمحور حولها البحث هي: مدى مساهمة التحفيز الضريبية المقررة في مختلف القوانين الضريبية في التأثير على جذب وتشجيع الإستثمار؟

والإجابة على هذه الإشكالية يتطلب معالجتها من خلال مبحثين، نتطرق في المبحث الأول إلى مفهوم التحفيز الضريبي، الذي نبين فيه التعريف بالتحفيز الضريبي في المطلب الأول، وفي المطلب الثاني إلى صور التحفيز الضريبي، أما المبحث الثاني سنوضح فيه طبيعة الضرائب محل التحفيز الضريبي والآثار الناجمة عنه، عن طريق التطرق إلى التحفيز الضريبي في إطار القوانين الضريبية، في المطلب الأول منه، وفي المطلب الثاني سنتطرق إلى كلفة التحفيز الضريبي والآثار الناجمة عنه.

المبحث الأول: مفهوم التحفيز الضريبي.

المطلب الأول: التعريف بالتحفيز الضريبي.

الفرع الأول: تعريف بالتحفيز الضريبي.

لقد حاول الفقهاء الاقتصاديون إعطاء مفاهيم محددة للحوافز الضريبية نذكر منها؛ هي عبارة عن تدابير واجراءات ضريبية معينة تتخذها السلطة الضريبية المختصة وفقاً لسياسة ضريبية معينة، بقصد منح مزايا واعتمادات ضريبية لتحقيق أهداف معينة، وتعرف بأنها: التيسيرات الضريبية التي يمنحها المشرع للأنشطة المختلفة لتحقيق أهداف معينة¹.

كما تعرف الحوافز الضريبية على أنها نظام يصمم في إطار السياسة المالية للدولة بهدف تشجيع الادخار والاستثمار²، على نحو يؤدي إلى نمو الإنتاجية القومية وزيادة المقدرة التكلفة للاقتصاد،

¹- وليد صالح عبد العزيز، حوافز الاستثمار وفقاً لأحدث التشريعات الاقتصادية، دار النهضة العربية، مصر، 2004/2005، ص55.

²- صفوت عبد السلام عوض الله، الحوافز الضريبية وآثرها على الاستثمار والتنمية في مصر دراسة على ضوء تشريعات الاستثمار والقانون رقم 01-88 بشأن ضمانات وحوافز الاستثمار، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق بجامعة عين شمس، العدد الأول، 2003، ص100.

مجلة المستقبل للدراسات القانونية و السياسية

دور التحفيز الضريبي في جذب وتشجيع الإستثمار

الدكتور : صدوق المهدي - المركز الجامعي تمنراست - الأستاذة خيرة شراطي- جامعة الجزائر

01- محمد غريبي - جامعة الأغواط

وزيادة الدخل القومي نتيجة قيام المشروعات الجديدة أو التوسع في المشروعات القائمة³، ويتفاوت من دولة لأخرى حسب ظروفها.

كما تعرف أيضاً على أنها إستخدام الضرائب كسياسة لتحفيز الأشخاص على إتباع سلوك معين أو نشاط محدد، يساعد على تحقيق أهداف الدولة حيث يمكن الأخذ بضريبة معينة أو تحديد أوعيتها ومستوى أسعارها، أو عن طريق منح إعفاءات دائمة أو مؤقتة أو تخفيض أسعار الضريبة، أو السماح بترحيل الخسائر وتحديد الفترة الزمنية التي يسمح خلالها بالترحيل، يمكن بكافة تلك الطرق أن تحقق السياسة الجبائية هدفها من زيادة الإستثمار أو تنمية الإدخار⁴.

إذن فالإميازات الجبائية يقصد بها إحداث آثار إيجابية من شأنها أن تشجع المستثمر الأجنبي والوطني وتدفعه إلى إصدار قراره بالإستثمار في البلد الذي يعطي هذه الإميازات.

ومن خلال هذه التعاريف نستشف مجموعة من الخصائص يتميز بها التحفيز الضريبي:

- إجراءات إختيارية: بحيث تترك للأعوان الإقتصاديين حرية إختيار الخضوع، أو عدم الخضوع لهذه الشروط والمقاييس المحددة من طرف الدولة، مقابل الإستفادة من هذه الإجراءات دون أن يترتب عن ذلك أي إجراء.

³ - براهيم متولي حسن المغربي، دور حوافز الإستثمار في تعجيل النمو الإقتصادي من منظور الإقتصاد الإسلامي والأنظمة الإقتصادية المعاصرة، دار الفكر الجامعي، مصر، ص78.

⁴ - نزيه عبد المقصود مبروك، الآثار الإقتصادية للإستثمارات الأجنبية، دار الفكر الجامعي، مصر، 2007، ص113.

مجلة المستقبل للدراسات القانونية و السياسية

دور التحفيز الضريبي في جذب وتشجيع الإستثمار

الدكتور : صدوق المهدي - المركز الجامعي تمنراست - الأستاذة خيرة شراطي- جامعة الجزائر

01- محمد غريبي - جامعة الأغواط

- إجراءات هادفة: تهدف الدولة من وراء الحوافز الضريبية، إلى تحقيق الأهداف المسطرة وفقاً للسياسة الإقتصادية المتبعة، وعليه عند وضع هذه الإمتيازات لابد من تدعيمها بدراسات عميقة حول الظروف الإقتصادية والإجتماعية والسياسية المحيطة بها، والشروط التي يجب توفرها في المستفيد، والدراسات التنبؤية للتغيرات المستقبلية.

- إجراءات ذات مقاييس: لأنها إجراءات خاصة محكمة ومدققة موجهة إلى فئة معينة من الأعوان في مناطق معينة ولمدة زمنية معينة، وهي مقاييس يحددها المشرع ويحدد الفئات من بين المكلفين بالضريبة المستفيدين منها.

- إجراءات تتميز بوجود الشائبة: لأن الاستفادة منها تشترط التوجه إلى العمليات الإقتصادية المتماشية مع الأهداف المسطرة في إطار السياسة التنموية للدولة.

- إجراءات تتميز بسلوك معين: ذلك أن الامتياز يريد إحداث سلوك أو تصرف لم يتم التفكير في القيام به من طرف الأعوان، و تحفيزهم على القيام بفعل لم يقوموا به من تلقاء أنفسهم⁵.

الفرع الثاني: شروط نجاح التحفيز الضريبي والعوامل المؤثرة فيه.

سنتطرق في هذا الفرع إلى إبراز أهم الشروط، التي تمكن الإمتيازات الجبائية من تحقيق فعاليتها، كما سيتم عرض جملة من العوامل التي تؤثر في فعاليتها.

⁵- نجيب زروقي، جريمة التملص الضريبي وآليات مكافحتها في التشريع الجزائري، (رسالة ماجستير، تخصص قانون عام)، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة حاج لخضر باتنة، 2013/2012، ص62.

مجلة المستقبل للدراسات القانونية و السياسية

دور التحفيز الضريبي في جذب وتشجيع الإستثمار

الدكتور : صدوق المهدي - المركز الجامعي تمنراست - الأستاذة خيرة شرطي- جامعة الجزائر

01- محمد غريبي - جامعة الأغواط

البند الأول: شروط فعالية التحفيز الضريبي.

إن نجاح عملية التحفيز الضريبي لجذب وتشجيع الإستثمارات لا بد أن يتزامن مع وضع السلطات مجموعة من الشروط والسياسات، الواجب إتباعها من طرف المستثمر حتى يحصل على التحفيز، نذكر منها⁶:

- مدى إسهام المشروع الإستثماري في تطوير وتنمية المناطق الجغرافية الفقيرة والنائية؛
- مدى مساهمة المشروع الإستثماري في زيادة التدفقات النقدية الداخلة من العملات الأجنبية؛
- مدى جودة وحدثة وتميز نشاط المستثمر على المستوى الدولي والوطني؛
- وضع ضوابط مرتبطة بنقل التكنولوجيا بالنسبة للمستثمرين الأجانب؛
- يجب أن تقتصر سياسة التحفيز الضريبي على أوجه النشاط المفيدة المهمة والأساسية للمجتمع وتقدمه الإقتصادي، مع ضرورة تناسبها مع درجة أهمية كل نشاط؛
- يجب أن يكون النظام الجبائي على قدر من الأهمية بحيث يؤثر في المستثمرين ويشجعهم على الإستثمار ولاسيما تخفيف العبئ الضريبي؛ ناهيك عن ضمان الأمن القانوني.
- يجب أن تضبط سياسة التحفيز الضريبي مع إدارة المؤسسة في توظيف الموارد المالية الناتجة عن تلك المزايا الجبائية في توسيع نشاطها وتحقيق فائض في المستقبل؛

⁶ - عبد السلام أبو قحف، الأشكال والسياسات المختلفة للإستثمارات الأجنبية، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 2003، ص64.

مجلة المستقبل للدراسات القانونية و السياسية

دور التحفيز الضريبي في جذب وتشجيع الإستثمار

الدكتور : صدوق المهدي - المركز الجامعي تمنراست - الأستاذة خيرة شرطي - جامعة الجزائر

01- محمد غريبي - جامعة الأغواط

- تبسيط إجراءات الحصول على الإمتيازات الجبائية، وتأهيل الإدارة، بحيث يجب أن تكون كفاءة ونزيهة، كما يجب أن تمتلك عناصر قادرة مؤهلة، لتجنبها التكاليف الزائدة وضياح الوقت؛
- تقييم مردودية سياسة التحفيز الضريبي وذلك لمعرفة مدى نجاح تلك السياسة من خلال معرفة حجم الإستثمارات الجديدة، حجم يد العاملة المستخدمة، حجم رأس المال المستثمر⁷.
البند الثاني: العوامل المؤثرة في التحفيز الجبائي.

إن تطبيق عملية التحفيز الضريبي تتحكم فيه مجموعة من العوامل، منها ما هو ذو طابع ضريبي ومنها ما هو غير ضريبي.

أولاً: العوامل ذات طابع ضريبي⁸.

1- طبيعة الضريبة محل التحفيز: إن الضرائب سواء كانت مباشرة أو غير مباشرة يختلف تأثيرها على مؤسسة، وعليه لا بد من إختيار الضرائب التي يكون لها تأثير كبير على قرارات المؤسسة لتكون محل عملية التحفيز الضريبي.

2- شكل التحفيز الضريبي: يأخذ الإمتياز الجبائي عدة أشكال، وعليه فلا بد أن يكون شكل الإمتياز الجبائي مشجعاً لإقامة مشاريع إستثمارية، وفي هذا الإطار نجد أن الإمتيازات الجبائية تعتبر ذات فعالية أكبر لأنها تساعد في تخفيض تكلفة المشروع الإستثماري.

⁷ - إسحاق خديجة، دور الضرائب في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، (رسالة ماجستير، تخصص تسيير المالية العامة)، كلية العلوم الإقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، 2012/2011، ص 45.

⁸ - ناصر مراد، فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق، دار هومة، الجزائر، 2003، ص 120.

مجلة المستقبل للدراسات القانونية و السياسية

دور التحفيز الضريبي في جذب وتشجيع الإستثمار

الدكتور : صدوق المهدي - المركز الجامعي تمنراست - الأستاذة خيرة شراطي- جامعة الجزائر

01- محمد غريبي - جامعة الأغواط

3- زمن وضع التحفيز الضريبي: يجب تطبيق عملية التحفيز الضريبي في الوقت المناسب وبالمدة الكافية، فمثلاً المشروعات الضخمة تتحمل تكاليف باهظة عند بداية نشاطها، فمن الأجدر تقديم الإمتيازات الجبائية في هذه الفترة.

4- مجال تطبيق التحفيز الضريبي: ينبغي تحديد وإختيار المشاريع الإستثمارية التي تخضع لعملية الإمتياز الضريبي، وكذا المواد واللوازم والوسائل التي يستلزمها المشروع، والتي تكون محل عملية الإمتياز الجبائي.

ثانياً: العوامل ذات الطابع غير الضريبي.

تتطلب فعالية سياسة التحفيز الضريبي محيط ومناخ ملائم للإستثمار، ويتجسد ذلك في النظام القانوني والمؤسسي الملائم، بالإضافة إلى الإستقرار السياسي والوضع الإقتصادي المتجاوب مع التطورات الحاصلة في ظل الإقتصاد العالمي.

1- العنصر الإداري: تتوقف فعالية التحفيز الضريبي على مدى فعالية تطبيق القوانين وتفسيرها التي تنظمها، بإتباع إجراءات إدارية معينة قصد تحديد المشروعات التي تستفيد من سياسة الإمتياز ومتابعة تنفيذها، ويرتبط نجاح تلك السياسة بكفاءة الإدارة التي يمكنها الموازنة بين النفع العائد للمجتمع من السياسة الإقتصادية المحددة، والخسارة التي تتحملها الدولة جراء فقدانها للنفقات الضريبة، وعلى هذا الأساس تشكل طبيعة المعاملات الإدارية من العوامل المؤثرة على فعالية سياسة الإمتياز، بحيث نجد أن تطهير الإدارة من البيروقراطية والمحسوبية والرشوة تعمل على التأثير في إتخاذ قرار الإستثمار، ومن ثم المساهمة في إنجاح سياسة الإمتياز الجبائي.

مجلة المستقبل للدراسات القانونية و السياسية

دور التحفيز الضريبي في جذب وتشجيع الإستثمار

الدكتور : صدوق المهدي - المركز الجامعي تمنراست - الأستاذة خيرة شرطي - جامعة الجزائر

01- محمد غريبي - جامعة الأغواط

2- **العنصر التقني:** تعتبر البنية الإقتصادية من متطلبات نجاح أي مشروع إستثماري، بحيث تساهم بقسط كبير في إنشاء بيئة ملائمة للإستثمار، ومن ثم المساهمة في إنجاح سياسة الإمتياز الجبائي، فالبلدان التي تتوفر على التقنية متطورة، بما في ذلك العقار الصناعي، العقار الفلاحي، العقار السياحي، ناهيك عن تسهيلات الإتصال والتمويل العام، أما في حالة العكس تكون فرص نجاح سياسة الإمتياز ضعيفة، لذا قبل وضع أي إجراء تحفيزي، يجب توفير الهياكل القاعدية الضرورية للإستثمار.

3- **العنصر السياسي:** يعتبر الوضع السياسي للدولة من أهم إنشغالات المستثمر، إذ يعمل الإستقرار السياسي على تشجيع الإستثمار نظراً لأن نسبة المخاطرة ضئيلة، ومن ثم إنجاح سياسة الإمتياز الجبائي، أما في حالة غيابه فإن نسبة المخاطرة ستزيد من حيث الخسارة للمشروع، ومن ثمة عدم فعالية سياسة الإمتياز الجبائي.

4- **العنصر الإقتصادي:** ونقصد به الوضعية الإقتصادية السائدة في البلد الذي يسعى إلى ترقية الإستثمار من خلال سياسة الإمتياز الجبائي، وفي هذا الإطار يبحث المستثمر على الوضع الإقتصادي المشجع، ويتجسد ذلك بتوفير أسواق كافية، وجود شبكة إتصالات متطورة، وجود مصادر كافية للتمويل بالمواد الأولية، توفير اليد العاملة المؤهلة، بالإضافة إلى التسهيلات الخاصة

مجلة المستقبل للدراسات القانونية و السياسية

دور التحفيز الضريبي في جذب وتشجيع الإستثمار

الدكتور : صدوق المهدي - المركز الجامعي تمنراست - الأستاذة خيرة شراطي- جامعة الجزائر

01- محمد غريبي - جامعة الأغواط

بالعلاقات الاقتصادية والمالية مع الخارج وكذا إستقرار العملة، ووجود سياسة مرنة للأسعار والإئتمان⁹.

المطلب الثاني: صور الحوافز الضريبية.

يعد الإعفاء الضريبي إحدى الآليات التي تلجأ إليها الدولة للتدخل في النشاط الاقتصادي لإحداث آثار مقصودة ومحددة، والحد من الآثار التلقائية للسياسة الضريبية في كافة المجالات، وتعديل الهيكل الاقتصادي والاجتماعي في الدولة، ومن أهم صور الحوافز الضريبية، الإعفاءات الضريبية، والتخفيضات الضريبية.

الفرع الأول: الإعفاءات الضريبية.

يعرف الإعفاء الضريبي بأنه عبارة إسقاط حق الخزينة لبعض المكلفين بالضريبة في مبلغ الضريبة الواجب السداد مقابل التزامهم بممارسة نشاط معين وفي ظروف معينة¹⁰، وتأخذ هذه الإعفاءات عدة أشكال:

البند الأول: الإعفاءات الدائم.

يقصد به الإعفاء الذي تتمتع به المنشأة طوال حياتها دون خضوعها للضريبة، ما دامت تزاو

⁹ - يحيى لخضر، دور الإمتيازات الضريبية في دعم القدرة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية العمومية، (رسالة ماجستير، تخصص علوم التسيير)، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة محمد لخضر بسكرة، 2006/2007، ص36.

¹⁰ - عبد المجيد قدي، المدخل للسياسات الاقتصادية الكلية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص175.

مجلة المستقبل للدراسات القانونية و السياسية

دور التحفيز الضريبي في جذب وتشجيع الإستثمار

الدكتور : صدوق المهدي - المركز الجامعي تمنراست - الأستاذة خيرة شرطي- جامعة الجزائر

01- محمد غريبي - جامعة الأغواط

النشاط الذي ينص القانون على إعفائه بصورة مطلقة¹¹، ويتم منح هذا الإعفاء تبعاً لأهمية النشاط ومدى تأثيره على الحياة الاقتصادية والاجتماعية.

أولاً: الإعفاءات ذات الطابع الاجتماعي.

منحت هذه الإعفاءات الدائمة إلى الأنشطة الاقتصادية الغالب عليها الطابع الاجتماعي والإنساني كالأنشطة الفلاحية التي لم تتطور بعد، لأنها تحتاج إلى فترة زمنية أولية تمكنها من التحكم في التقنيات الفلاحية وتكوين أطر وكفاءة متخصصة، كما توفر الأمن الغذائي.

ثانياً: الإعفاءات ذات الطابع الاقتصادي.

تلجأ الدول إلى منح مثل هذا الإعفاء لصالح الأنشطة والقطاعات الاقتصادية التي تكتسي أهمية بالغة ضمن سياستها التنموية، لما لها من انعكاسات ايجابية على بعض القطاعات والتنمية الاقتصادية خصوصاً؛ كقطاع التشغيل وما يوفره من مناصب شغل، وقطاع التصدير للمساهمة في جلب العملة الصعبة.

ثالثاً: الإعفاءات ذات الطابع العلمي والثقافي.

تهدف الدولة من خلال إحداثها لإعفاءات ذات صبغة علمية وثقافية إلى تشجيع البحث العلمي، نظراً للدور الهام الذي يلعبه في تحقيق التنمية والتطور الاقتصادي والاجتماعي للبلاد، وبالتالي تكييفها مع التحولات التي يشهدها العالم سواء أكانت اقتصادية أو سياسية.

البند الثاني: الإعفاءات المؤقتة.

¹¹ - وليد صالح عبد العزيز، المرجع السابق، ص71.

مجلة المستقبل للدراسات القانونية و السياسية

دور التحفيز الضريبي في جذب وتشجيع الإستثمار

الدكتور : صدوق المهدي - المركز الجامعي تمنراست - الأستاذة خيرة شراطي- جامعة الجزائر

01- محمد غريبي - جامعة الأغواط

هو إسقاط حق الخزينة العمومية في مال المكلف لمدة معينة من حياة النشاط المستهدف بالتشجيع، وعادة ما يكون في بداية النشاط، فهو إعفاء زمني موقوف بمدة معينة ، يتقرر بعده انقضاء فترة الإعفاء الضريبي للمنشأة، ويعود خضوعها للتشريع الضريبي، وهو ما تجري عليه أغلب التشريعات الضريبية حيث يتم الإعفاء للمنشآت التي تزاوُل أنشطة خفيفة لمدة أو مدد معينة، تبدأ في الغالب من أول سنة مالية لبداية أو مزاولة النشاط حسب الأحوال¹².

البند الثالث: الإعفاء الكلي أو الكامل.

يقصد بالإعفاء الكلي أو الكامل إسقاط الحق طوال المدة المعينة، كإعفاء المؤسسات العاملة في الجنوب الكبير من الضريبة على أرباح الشركات، والرسم على النشاط المهني، الرسم العقاري لمدة عشر (10) سنوات، حيث يعفى المشروع بموجب الإعفاء الكامل من كافة الضرائب طوال فترة الإجازة وهذا الأصل في الإعفاء.

البند الرابع: الإعفاء الجزئي.

يقصد بالإعفاء الجزئي هو إسقاط جزء من حق الخزينة العمومية لمدة معينة، كإعفاء المؤسسات العاملة في الطوق الثاني من الجنوب من 25% من الضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات تبعا لشكلها القانوني، وتجدر الإشارة إلى أن الإعفاءات الضريبية المؤقتة هي الأكثر إنتشاراً في البلدان النامية، إلا أنه يوجد بها عدة سلبيات نذكر منها:

- تشكل الإعفاءات الضريبية المؤقتة حافزاً قوياً للتهرب الضريبي؛

¹²- عبد المجيد قدي، المرجع السابق، ص173.

مجلة المستقبل للدراسات القانونية و السياسية

دور التحفيز الضريبي في جذب وتشجيع الإستثمار

الدكتور : صدوق المهدي - المركز الجامعي تمنراست - الأستاذة خيرة شرطي - جامعة الجزائر

01- محمد غريبي - جامعة الأغواط

- أن إعفاء الأرباح بغض النظر عن مقدارها، تميل الإعفاءات الضريبية المؤقتة إلى إفادة المستثمر الذي يتوقع تحقيق أرباح كبرى وما كان غياب هذه الحوافز ليؤثر بأي حال على عزمه على الإستثمار؛
- فرصة لتحاييل المستثمرين بالالتفاف على فترة الإعفاء الضريبي المؤقت وتمديدها ، وذلك من خلال تحويل المشروع الإستثماري القائم إلى مشروع جديد؛
- يغلب على الإعفاءات الضريبية المؤقتة ذات الوقت المحدد، إجتذاب المشاريع قصيرة الأجل التي تكون في العادة لا تدر نفع كبير للإقتصاد مقارنة بالمشاريع طويلة الأجل؛
- نادرا ما تكون تكلفة الإعفاء الضريبي المؤقت على إيرادات الميزانية شفافة، ما لم تكن المشاريع المتمتعة بالإعفاء مطالبة بتقديم إقرارات ضريبية، وفي هذا الحالة؛ يجب أن تنفق الحكومة من مواردها على إدارة ضريبية غير مدرة للإيراد ويخسر المشروع ميزة عدم الاضطرار إلى التعامل مع الجهات الضريبية.

الفرع الثاني: التخفيضات الضريبية:

- تعني إخضاع الممول لمعدلات ضريبية أقل من المعدلات السائدة أو تقليص وعاء الضريبة مقابل الالتزام ببعض الشروط، كالمعدل المفروض على الأرباح المعاد استثمارها، كما سيتم بيانه لاحقا.
- المبحث الثاني: طبيعة الضرائب محل التحفيز الضريبي والآثار الناجمة عنه.
- منح المشرع الجزائري التحفيز الضريبية في إطار القوانين الضريبية، على أساس وإختلاف كل نوع من أنواع الضرائب، كما لهذه التحفيزات عدة آثار.

مجلة المستقبل للدراسات القانونية و السياسية

دور التحفيز الضريبي في جذب وتشجيع الإستثمار

الدكتور : صدوق المهدي - المركز الجامعي تمنراست - الأستاذة خيرة شرطي - جامعة الجزائر

01- محمد غريبي - جامعة الأغواط

المطلب الأول: التحفيز الضريبي في إطار القوانين الضريبية.

من خلال استقراء نصوص التشريع الضريبي، نجد أن التحفيزات الضريبية متفرقة في مختلف القوانين الموضوعية الضريبية، سواء في قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، أو في قانون الضرائب غير المباشرة، أو في قانون الرسوم على رقم الأعمال، وحتى في قانون التسجيل.

الفرع الأول: قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

لقد تناول المشرع الجزائري في هذا القانون مختلف أنواع الضرائب المباشرة التي تفرض على الدخل، والتي يقصد بها تلك الضرائب التي يتحملها الشخص مباشرة ولا يستطيع نقل عبئها، وتفرض بشكل إسمي حين حصول الشخص على الدخل أو رأس المال¹³.

كما تتطرق المشرع إلى الحوافز الضريبية ضمن قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، على حسب الأشخاص المعنوية العامة المستفيدة من الضريبة.

البند الأول: الضرائب المحصلة لحساب الدولة.

أولاً: الضريبة على الدخل الإجمالي:

عرف المشرع الجزائري الضريبة على الدخل الإجمالي على أنها ضريبة سنوية وحيدة تؤسس على الدخل الصافي الإجمالي للأشخاص الطبيعيين¹⁴، إلا أنه تستثنى من هذه الضريبة بعض الأنشطة إما كلياً أو جزئياً أو مؤقتاً أو دائماً كالاتي:

¹³- رضا خلاصي، شذرات النظرية الجبائية، دار هومة، الجزائر، 2014.

مجلة المستقبل للدراسات القانونية و السياسية

دور التحفيز الضريبي في جذب وتشجيع الإستثمار

الدكتور : صدوق المهدي - المركز الجامعي تمنراست - الأستاذة خيرة شرطي - جامعة الجزائر

01- محمد غريبي - جامعة الأغواط

1- الإعفاءات:

أ- الإعفاء الدائم: تستفيد من إعفاء دائم كل من:

- الأرباح التي يقل أو يساوي مبلغها الحد الأدنى للإخضاع الضريبي المنصوص عليه في الجدول الضريبة على الدخل الإجمالي 18.000 دج؛
- يستفيد من إعفاء دائم للضريبة على الدخل الإجمالي؛ المؤسسات التابعة لجمعيات الأشخاص المعوقين المعتمدة وكذلك الهياكل التابعة لها¹⁵؛
- المبالغ المحققة من الفرق المسرحية؛ والإيرادات الناتجة عن زراعة الحبوب والبقول الجافة والتمور¹⁶؛
- تستثنى من وعاء الدخل الضريبة على الدخل الاجمالي؛ المبالغ المحصلة على شكل أتعاب وحقوق المؤلف والمخترعين بعنوان الأعمال الادبية أو الفنية أو العلمية أو السينمائية، لصالح الفنانين والمؤلفين والموسيقيين والمخترعين¹⁷.
- المداخل المحققة من النشاطات المتعلقة بالحليب الطبيعي الموجه للإستهلاك على حالته¹⁸؛

¹⁴ - المادة 01 من الأمر رقم 76-101 المؤرخ في 17 ذي الحجة 1396 الموافق ل 09 ديسمبر 1976، المتضمن قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة المعدل والمتمم، ج.ر، العدد102، الصادرة في: 22 ديسمبر1976.

¹⁵ - المادة 13 من الأمر رقم 76-101، المتضمن قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة المعدل والمتمم.

¹⁶ - المادة 36 من الأمر رقم 76-101، المتضمن قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة المعدل والمتمم.

¹⁷ - المادة 04 من القانون رقم 14-10 المؤرخ في 08 ربيع الأول 1436 الموافق ل 30 ديسمبر 2014، المتضمن قانون المالية لسنة 2015، ج.ر، العدد78، الصادرة في: 31 ديسمبر2014.

¹⁸ - المادة 06 من القانون رقم 10-13 المؤرخ في 23 محرم 1432 الموافق ل 29 ديسمبر 2010، المتضمن قانون المالية لسنة 2011، ج.ر، العدد80، الصادرة في: 30 ديسمبر2010.

مجلة المستقبل للدراسات القانونية و السياسية

دور التحفيز الضريبي في جذب وتشجيع الإستثمار

الدكتور : صدوق المهدي - المركز الجامعي تمنراست - الأستاذة خيرة شرطي - جامعة الجزائر

01- محمد غريبي - جامعة الأغواط

- التخصيص بدون مقابل عن الاسهم أو حصص الشركة أو فوائض القيمة الناتجة عن توزيع الأرباح والإحتياطات أو الأرصدة في شكل زيادة راس المال أو دمج الشركات؛

- الإيرادات الناجمة عن التسديدات والإهتلاكات الكلية أو الجزئية التي تقوم بها الشركات الجزائرية أو الأجنبية على مبلغ أسهمها أو حصصها في الشركات، عندما لا تصنف ضمن الإيرادات الموزعة¹⁹.

ب- الإعفاء لمدة 10 سنوات: تستفيد من هذا الإعفاء كل من:

- الحرفيون التقليديون والممارسو لنشاط الحرفي الفني؛

- إذا كانت المشاريع التابعة لأجهزة دعم الإستثمار مستفيدة من صندوق الخاص لتطوير مناطق الجنوب ابتداءً من الشروع في مرحلة الإستغلال.

ج- الإعفاء لمدة 03 سنوات: تستفيد من هذا الإعفاء كل من²⁰:

- تستفيد الأنشطة التي يقوم بها الشباب المستثمر ذوو المشاريع المؤهلون للإستفادة من إعانة الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب أو الصندوق الوطني للتأمين على البطالة، أو الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر، من إعفاء كلي من الضريبة على الدخل الإجمالي لمدة ثلاث (03) سنوات ابتداءً من تاريخ بداية الإنتاج أو الإستغلال.

¹⁹ - المادة 88 من الأمر رقم 76-101، المتضمن قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة المعدل والمتمم.

²⁰ - المادة 04 من القانون رقم 14-10، المتضمن قانون المالية لسنة 2015.

مجلة المستقبل للدراسات القانونية و السياسية

دور التحفيز الضريبي في جذب وتشجيع الإستثمار

الدكتور : صدوق المهدي - المركز الجامعي تمنراست - الأستاذة خيرة شرطي- جامعة الجزائر

01- محمد غريبي - جامعة الأغواط

- تحدد مدة الإعفاء بست (06) سنوات إبتداء من دخول المشروع في الإنتاج والإستغلال إذا كانت هذه الأنشطة ممارسة في مناطق يجب ترقيتها، وتمدد هذه الفترة إلى سنتين (02) عندما يتعهد المستثمرون بتوظيف ثلاثة عمال على الأقل لمدة غير محددة.

2- التخفيضات:

- تمنح تخفيضات للنشاطات التي يمارسها الشباب ذو المشاريع المؤهلون للاستفادة من إعانة الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب والصندوق الوطني للتأمين على البطالة والوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر عند نهاية فترة الإعفاءات وذلك خلال الثلاث (03) سنوات الأولى من الإخضاع الضريبي²¹: السنة الأولى من الإخضاع الضريبي تخفيض قدره 70%؛ السنة الثانية تخفيض قدره 50%؛ السنة الثالثة تخفيض قدره 25%.

- تمنح تخفيضات بنسبة 35% على الربح عن نشاط المخبزة (بالنسبة للخبز فقط)؛

- تمنح تخفيضات بنسبة 30% على الأرباح المعاد استثمارها وفقا للشروط الآتية²²:

• يجب إعادة استثمار الأرباح في الاستثمارات الإهتلاكية (المقولات أو العقارات) باستثناء السيارات السياحية التي لا تشكل الأداة الرئيسية للنشاط خلال السنة المالية لتحقيقها أو خلال السنة المالية الموالية، وفي هذه الحالة الأخيرة، يجب على المستفيدين من هذا الامتياز اكتتاب التزام بإعادة الاستثمار، دعماً لتصريحاتهم السنوية.

²¹ - المادة 21 من الأمر رقم 76-101، المتضمن قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة المعدل والمتمم.

²² - المادة 134 من الأمر رقم 76-101، المتضمن قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة المعدل والمتمم.

مجلة المستقبل للدراسات القانونية و السياسية

دور التحفيز الضريبي في جذب وتشجيع الإستثمار

الدكتور : صدوق المهدي - المركز الجامعي تمنراست - الأستاذة خيرة شراطي- جامعة الجزائر

01- محمد غريبي - جامعة الأغواط

- للاستفادة من هذا التخفيض، يجب أن يمسك المستفيدون محاسبة منتظمة وفضلاً عن ذلك، يجب أن يبينوا بصورة مميزة في التصريح السنوي نتائج الأرباح التي يمكنها الاستفادة من التخفيض وإلحاق قائمة الاستثمارات المحققة مع الإشارة إلى طبيعتها وتاريخ دخولها في الأصول وكذا سعر كلفتها.
- يجب على الأشخاص، في حالة التنازل أو وقف التشغيل الذي حدث في أجل أقل من خمس (05) سنوات ولم يتبع باستثمار فوري، أن يدفعوا لقاibus الضرائب مبلغا يساوي الفرق بين الضريبة المفروض دفعها والضريبة المسددة في سنة الاستفادة من التخفيض وتطبق على الحقوق الإضافية المفروضة على هذا النحو زيادة قدرها 5%.

ثانياً: الضريبة على أرباح الشركات.

تؤسس ضريبة سنوية على مجمل الأرباح أو المداخل التي تحققها الشركات وغيرها من الأشخاص المعنوية المنصوص عليها في المادة 136 ق.ض.م.ر.م.²³. إلا أنه تستثنى من هذه الضريبة بعض الأنشطة.

1- الإعفاءات: تستفيد بعض الأنشطة من الإعفاء كلياً أو جزئياً أو مؤقتاً أو دائماً كالاتي²⁴:

²³ - المادة 135 من الأمر رقم 76-101، المتضمن قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة المعدل والمتمم.

مجلة المستقبل للدراسات القانونية و السياسية

دور التحفيز الضريبي في جذب وتشجيع الإستثمار

الدكتور : صدوق المهدي - المركز الجامعي تمنراست - الأستاذة خيرة شرطي - جامعة الجزائر

01- محمد غريبي - جامعة الأغواط

أ- الإعفاء الدائم: تستفيد من إعفاء دائم كل من:

- التعاونيات الإستهلاكية التابعة للمؤسسات والهيئات العمومية؛
- المؤسسات التابعة لجمعيات الأشخاص المعوقين المعتمدة وكذلك الهياكل التابعة لها؛
- صناديق التعاون الفلاحي لفائدة العمليات البنكية والتأمين؛
- التعاونيات الفلاحية لتمويل والشراء والاتحادات المعتمدة من طرف وزارة الفلاحة؛
- الشركات التعاونية للإنتاج والتحويل، الحفظ وبيع المنتوجات الفلاحية؛
- عمليات البيع وتأدية الخدمات الموجه للتصدير؛ والمبالغ المحققة من الفرق المسرحية؛
- عندما تنقل كامل أو جزء من أصول شركة ذات أسهم أو شركة ذات مسؤولية محدودة إلى شركتين أو عدة شركات وفق أحد الأشكال؛
- فوائض القيمة الناتجة عن منح أسهم أو حصص مجاناً في الشركة، عقب إدماج شركات أسهم في شركات ذات مسؤولية محدودة²⁵.

ب- الإعفاء لمدة 10 سنوات: تستفيد من هذا الإعفاء كل من:

- المؤسسات السياحية المحدثة من قبل مستثمرين وطنيين أو أجانب، باستثناء وكالات السياحة والأسفار وكذا شركات الإقتصاد المختلط الناشئة في قطاع السياحة؛

²⁴ - المادة 135 من القانون رقم 13-08 المؤرخ في 27 صفر 1435 الموافق لـ 30 ديسمبر 2013، المتضمن قانون المالية لسنة 2014، ج.ر، العدد 68، الصادرة في: 31 ديسمبر 2013.

²⁵ - المادة 135 من الأمر رقم 76-101، المتضمن قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة المعدل والمتمم.

مجلة المستقبل للدراسات القانونية و السياسية

دور التحفيز الضريبي في جذب وتشجيع الإستثمار

الدكتور : صدوق المهدي - المركز الجامعي تمنراست - الأستاذة خيرة شرطي - جامعة الجزائر

01- محمد غريبي - جامعة الأغواط

- إذا كانت المشاريع التابعة لأجهزة دعم الإستثمار مستفيدة من صندوق الخاص لتطوير مناطق الجنوب ابتداءً من الشروع في مرحلة الإستغلال.

ج- الإعفاء لمدة 03 سنوات: تستفيد من هذا الإعفاء كل من:

- وكالات السياحة والأسفار وكذا المؤسسات الفندقية حسب حصة رقم أعمالها المحقق بالعملة الصعبة؛

- تستفيد الأنشطة التي يقوم بها الشباب المستثمر ذوو المشاريع المؤهلون للإستفادة من إعانة الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب أو الصندوق الوطني للتأمين على البطالة، أو الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر، من إعفاء كلي من الضريبة على أرباح الشركات لمدة ثلاث (03) سنوات ابتداءً من تاريخ بداية الإنتاج أو الإستغلال.

- تحدد مدة الإعفاء بست (06) سنوات ابتداءً من دخول المشروع في الإنتاج والإستغلال إذا كانت هذه الأنشطة ممارسة في مناطق يجب ترقيتها، وتمدد هذه الفترة إلى سنتين (02) عندما يتعهد المستثمرون بتوظيف ثلاثة عمال على الأقل لمدة غير محددة.

5- التخفيضات المتعلقة بمعدل الضريبة:

يحدد معدل الضريبة على أرباح الشركات بـ²⁶:

- 19% بالنسبة لأنشطة إنتاج السلع.

²⁶ - المادة 02 من الأمر رقم: 15-01، المؤرخ في 07 شوال 1437 الموافق لـ 23 جويلية 2015، المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2015، ج.ر، العدد40، الصادرة في: 23 جويلية 2015.

مجلة المستقبل للدراسات القانونية و السياسية

دور التحفيز الضريبي في جذب وتشجيع الإستثمار

الدكتور : صدوق المهدي - المركز الجامعي تمنراست - الأستاذة خيرة شراطي- جامعة الجزائر

01- محمد غريبي - جامعة الأغواط

- 23% بالنسبة لأنشطة البناء والأشغال العمومية والري، وكذا الأنشطة السياحية والحمامات،

باستثناء وكالات الأسفار؛

- 26% بالنسبة لأنشطة الأخرى.

البند الثاني: الضرائب المحصلة لفائدة الجماعات المحلية.

أولاً: الرسم على النشاط المهني:

يستحق الرسم على النشاط المهني بصدد رقم أعمال يحققه في الجزائر المكلفون بالضريبة الذين يمارسون نشاطاً تخضع أرباحه للضريبة على أرباح الشركات، والضريبة على الدخل الإجمالي، غير أنه يستثنى من مجال تطبيق الرسم مداخيل معينة، أو تستفيد هذه الأخيرة من تخفيضات معينة، أو في معدل الرسم.

1- الإعفاءات الخاصة برقم الأعمال:

أ- إعفاء كلي لرقم الأعمال من الرسم: لا يدخل ضمن رقم الأعمال الخاضع كل من²⁷:

- رقم الأعمال الذي لا يتجاوز مبلغ 80.000 دج إذا تعلق الأمر بالمكلفين الناشطين في قطاع الخدمات؛

- مبلغ عمليات البيع الخاصة بالمواد ذات الإستهلاك الواسع المدعمة من طرف ميزانية الدولة أو التي تستفيد من التعويض؛ ومبلغ العمليات الموجهة للتصدير؛

- مبلغ عمليات البيع بالتجزئة والخاصة بالمواد الإستراتيجية. ذات الإستهلاك الواسع المدعمة.

²⁷ - المادة 220 من الأمر رقم: 76-101، المتضمن قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة المعدل والمتمم.

مجلة المستقبل للدراسات القانونية و السياسية

دور التحفيز الضريبي في جذب وتشجيع الإستثمار

الدكتور : صدوق المهدي - المركز الجامعي تمنراست - الأستاذة خيرة شراطي- جامعة الجزائر

01- محمد غريبي - جامعة الأغواط

-
- المبلغ المحقق بالعملة الصعبة في النشاطات السياحية والأسفار والفندقية والحمامات²⁸؛
 - العمليات المنجزة بين الشركات الأعضاء التابعة لنفس المجموعة²⁹.
 - ب- إعفاء جزئي لرقم الأعمال من الرسم: يقصد به أن يؤسس الرسم على جزء من رقم الأعمال فقط، والباقي يبقى معفي من الرسم³⁰.
 - إعفاء جزئي قدره 30%: يستفيد من هذا التخفيض كل من:
 - مبلغ عمليات البيع بالجملة؛
 - مبلغ عمليات البيع بالتجزئة، والمتعلقة بمواد يشتمل سعر بيعها بالتجزئة على ما يزيد عن 50% من الحقوق غير المباشرة.
 - إعفاء جزئي قدره 50%: يستفيد من هذا التخفيض كل من:
 - مبلغ عمليات البيع بالجملة، والمتعلقة بمواد يشتمل سعر بيعها بالتجزئة على ما يزيد عن 50% من الحقوق غير المباشرة.

²⁸- المادة 11 من الأمر رقم: 09-01 المؤرخ في 29 رجب 1430 الموافق ل 22 جويلية 2009، المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009، ج.ر، العدد44، الصادرة في: 26 جويلية 2009.

²⁹- المادة 17 من القانون رقم: 06-24 المؤرخ في 06 ذي الحجة 1427 الموافق ل 26 ديسمبر 2006، المتضمن قانون المالية لسنة 2007، ج.ر، العدد85، الصادرة في: 27 ديسمبر 2006.

³⁰- المادة 219 من الأمر رقم: 76-101، المتضمن قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة المعدل والمتمم.

مجلة المستقبل للدراسات القانونية و السياسية

دور التحفيز الضريبي في جذب وتشجيع الإستثمار

الدكتور : صدوق المهدي - المركز الجامعي تمنراست - الأستاذة خيرة شرطي - جامعة الجزائر

01- محمد غريبي - جامعة الأغواط

- مبلغ عمليات البيع بالتجزئة التي يتراوح معدل الربح فيها ما بين 10% و 30% الخاصة بالأدوية المصنفة ضمن الادوية الإستراتيجية.

● إعفاء جزئي قدره 75%:

يستفيد من هذا التخفيض مبلغ عمليات البيع بالتجزئة للبنزين الممتاز والمازوت.

6- التخفيضات المتعلقة بمعدل الرسم:

يحدد المعدل العام على الرسم النشاط المهني بـ 2% من رقم الأعمال، غير أن هذا المعدل يخفض إلى 1% بالنسبة لأنشطة الانتاج بدون الإستفادة من باقي التخفيضات.

أما بالنسبة لأنشطة البناء والأشغال العمومية والري تحدد نسبة الرسم بـ 2%، مع تخفيض نسبة 25% من رقم الأعمال³¹.

البند الثالث: الضرائب المحصلة لفائدة البلديات دون سواها.

يؤسس رسم عقاري سنوي على الملكيات المبنية، مهما تكن وضعيتها القانونية الموجودة فوق التراب الوطني، باستثناء تلك المعفاة من الضريبة صراحة³².

- الإعفاء الدائم:

³¹ - المادة 03 من الأمر رقم: 09-01، المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009.

³² - المادة 04 من الأمر رقم: 15-01، المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2015.

مجلة المستقبل للدراسات القانونية و السياسية

دور التحفيز الضريبي في جذب وتشجيع الإستثمار

الدكتور : صدوق المهدي - المركز الجامعي تمنراست - الأستاذة خيرة شرطي - جامعة الجزائر

01- محمد غريبي - جامعة الأغواط

تعفى من الرسم العقاري تجهيزات المستثمرات الفلاحية لاسيما مثل الحضائر والمرابط والمطامر³³.

- الإعفاء لمدة 10 سنوات:

تستفيد من هذا الإعفاء البنايات وإضافة البنايات المستعملة في النشاطات التي يستعملها الشباب المستفيدون من أجهزة دعم الإستثمار، والمقامة في مناطق تستفيد من إعانة الصندوق الخاص بتطوير مناطق الجنوب³⁴.

- الإعفاء لمدة 03 سنوات:

تستفيد من هذا الإعفاء البنايات وإضافة البنايات المستعملة في النشاطات التي يستعملها الشباب المستفيدون من أجهزة دعم الإستثمار.

وتمدد مدة الإعفاء بست (06) سنوات إبتداء من دخول المشروع في الإنتاج والإستغلال إذا كانت هذه الأنشطة ممارسة في مناطق يجب ترقيتها³⁵.

البند الرابع: الضرائب ذات التخصيص الخاص.

أولاً: الضريبة على الأملاك.

³³ - المادة 251 من الأمر رقم: 76-101، المتضمن قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة المعدل والمتمم.

³⁴ - المادة 252 من الأمر رقم: 76-101، المتضمن قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة المعدل والمتمم.

³⁵ - المادة 252 من الأمر رقم: 76-101، المتضمن قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة المعدل والمتمم.

مجلة المستقبل للدراسات القانونية و السياسية

دور التحفيز الضريبي في جذب وتشجيع الإستثمار

الدكتور : صدوق المهدي - المركز الجامعي تمنراست - الأستاذة خيرة شرطي - جامعة الجزائر

01- محمد غريبي - جامعة الأغواط

يخضع للضريبة على الأملاك الأشخاص الطبيعيون الذين يوجد مقرهم الجبائي في الجزائر أو خارج الجزائر بالنسبة لأملاكهم الموجودة في الجزائر أو خارج الجزائر، تستفيد من إعفاء كلي من الضريبة على الأملاك³⁶:

- الأملاك المهنية الضرورية لتأدية نشاط مهني أو صناعي أو حرفي أو فلاحي؛
- حصص وأسهم الشركات.

ثانياً: الضريبة الجزافية الوحيدة:

تم تأسيس الضريبة الجزافية الوحيدة من طرف المشرع الجزائري لتحل محل الضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات، وتغطي زيادة على ذلك الرسم على القيمة المضافة والرسم على النشاط المهني³⁷.

وما يمكن قوله حول هذه الضريبة أنها لا تحقق مبدأ العدالة الضريبية التي تنبني عليها الشفافية الضريبية.

1- الإعفاءات المقررة على رقم الأعمال:

يعفى الأشخاص الطبيعيون والمعنويون من الضريبة الجزافية الوحيدة إما إعفاءً دائماً أو مؤقتاً³⁸:

³⁶- المادة 274 والمادة 280 من الأمر رقم: 101-76، المتضمن قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة المعدل والمتمم.

³⁷- المادة 282 مكرر من الأمر رقم: 101-76، المتضمن قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة المعدل والمتمم.

³⁸- المادة 282 مكرر6 من الأمر رقم: 101-76، المتضمن قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة المعدل والمتمم.

مجلة المستقبل للدراسات القانونية و السياسية

دور التحفيز الضريبي في جذب وتشجيع الإستثمار

الدكتور : صدوق المهدي - المركز الجامعي تمنراست - الأستاذة خيرة شرطي - جامعة الجزائر

01- محمد غريبي - جامعة الأغواط

- أ- الإعفاء الدائم: يستفيد من إعفاء دائم للضريبة الجزائرية الوحيدة كل من:
- المؤسسات التابعة لجمعيات الأشخاص المعوقين المعتمدة وكذلك الهياكل التابعة لها؛
 - مبالغ الإيرادات المحققة من الفرق المسرحية؛
 - الحرفيون التقليديون وكذا الأشخاص الذين يمارسون نشاطاً حرفياً فنياً؛
- ب- الإعفاء المؤقت: يستفيد من هذا الإعفاء كل من:
- الأنشطة التي يقوم بها الشباب المستثمر ذوو المشاريع المؤهلون للإستفادة من إعانة الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب أو الصندوق الوطني للتأمين على البطالة، أو الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر، من إعفاء كلي من الضريبة الجزائرية الوحيدة لمدة ثلاث (03) سنوات ابتداءً من تاريخ بداية الإنتاج أو الإستغلال.
 - تحدد مدة الإعفاء بست (06) سنوات ابتداء من دخول المشروع في الإنتاج والإستغلال إذا كانت هذه الأنشطة ممارسة في مناطق يجب ترقيتها، وتمدد هذه الفترة إلى سنتين (02) عندما يتعهد المستثمرون بتوظيف ثلاثة عمال على الأقل لمدة غير محددة.
 - تستفيد بصفة انتقالية، النشاطات التجارية الصغيرة المقامة حديثاً في أماكن مهياة من طرف الجماعات المحلية خلال السنتين الأوليين من النشاط من الإعفاء من الضريبة الجزائرية الوحيدة. كما تستفيد هذه النشاطات عند نهاية مرحلة الإعفاء من تخفيض من الضريبة الجزائرية الوحيدة المستحقة وذلك من خلال ثلاث (03) سنوات الأولى من الإخضاع الضريبي: السنة الأولى من

مجلة المستقبل للدراسات القانونية و السياسية

دور التحفيز الضريبي في جذب وتشجيع الإستثمار

الدكتور : صدوق المهدي - المركز الجامعي تمنراست - الأستاذة خيرة شرطي - جامعة الجزائر

01- محمد غريبي - جامعة الأغواط

الإخضاع الضريبي تخفيض قدره 70%؛ السنة الثانية تخفيض قدره 50%؛ السنة الثالثة تخفيض قدره 25%.

2-التخفيضات المتعلقة بمعدل الضريبة:

- يحدد معدل الضريبة الجزافية الوحيدة بـ 05% بالنسبة لأنشطة الإنتاج، و 12% بالنسبة لأنشطة الأخرى³⁹.

الفرع الثاني: قانون الرسوم على رقم الأعمال.

يتضمن قانون الرسوم على رقم الأعمال الرسم على القيمة المضافة، والتي تعتبر من أهم الضرائب غير المباشرة التي تفرض على الإنفاق، حيث يدفعها المكلف ثم ينقل عبئها إلى شخص آخر. إن التوجه الحديث في مجال الضرائب هو تخفيض الضرائب على مصادر تمويل الدخل، والتركيز على أوجه استخدامات الدخل من خلال الرسم على القيمة المضافة، مع مراعات مبدأ العدالة الضريبية ما أمكن من خلال زيادة الإعفاءات.

وتم منح الإعفاءات فيم يخص الرسم على القيمة المضافة على حسب ما إذا تمت العمليات (الحدث المنشئ) داخل الوطن أو خارج الوطن.

البند الأول: العمليات التي تتم في الداخل.

تستثنى من مجال تطبيق الرسم على القيمة المضافة كل من:

- عمليات البيع المتعلقة بالمنتجات الخاضعة للرسم الصحي على اللحوم؛

³⁹ - المادة 13 من القانون رقم: 14-10، المتضمن قانون المالية لسنة 2015.

مجلة المستقبل للدراسات القانونية و السياسية

دور التحفيز الضريبي في جذب وتشجيع الإستثمار

الدكتور : صدوق المهدي - المركز الجامعي تمنراست - الأستاذة خيرة شراطي- جامعة الجزائر

01- محمد غريبي - جامعة الأغواط

- مصنوعات الذهب والفضة والبلاطين الخاضعة لرسم الضمان؛
- العمليات التي يقوم بها الأشخاص الذين يقل رقم أعمالهم 30.000.000 دج؛
- العمليات المنجزة بين الشركات الأعضاء التابعة لنفس المجموعة⁴⁰؛
- عمليات البيع الخاصة بالخبز، الحبوب المستعملة في صناعة الدقيق والسميد؛
- عمليات البيع الخاصة بالحليب، قشدة الحليب غير المركزين وغير الممزوجين بالسكر؛
- عمليات البيع الخاصة بحليب الحليب⁴¹؛ والعمليات المتعلقة بالإبل؛
- التظاهرات الرياضية والفنية والثقافية في إطار الحركات الوطنية؛
- عمليات البيع الخاصة بالمنتجات الصيدلانية الواردة في المدونة الوطنية للأدوية⁴²؛
- عمليات القروض البنكية الممنوحة للعائلات من أجل اقتناء مسكن فردية؛
- عمليات الإقضاء المنجزة من طرف البنوك والمؤسسات المالية في إطار عمليات القرض الإيجاري؛
- مقتنيات التجهيزات والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الإستثمار الخاص بالإنشاء أو التوسيع عندما تقوم بها مؤسسات تمارس أنشطة مدعمة من طرف أجهزة الإستثمار⁴³.

⁴⁰ - المادة 08 من الأمر رقم: 76-102 المؤرخ في 17 ذي الحجة 1396 الموافق لـ 09 ديسمبر 1976، المتضمن قانون الرسوم على رقم الأعمال المعدل والمتمم، ج.ر، العدد 103، الصادرة في: 26 ديسمبر 1976.

⁴¹ - المادة 09 من الأمر رقم: 76-102، المتضمن قانون الرسوم على رقم الأعمال المعدل والمتمم.

⁴² - المادة 17 من القانون رقم: 07-12 المؤرخ في 21 ذي الحجة 1428 الموافق لـ 30 ديسمبر 2007، المتضمن قانون المالية لسنة 2008، ج.ر، العدد 82، الصادرة في: 31 ديسمبر 2006.

⁴³ - المادة 10 من الأمر رقم: 76-102، المتضمن قانون الرسوم على رقم الأعمال المعدل والمتمم.

مجلة المستقبل للدراسات القانونية و السياسية

دور التحفيز الضريبي في جذب وتشجيع الإستثمار

الدكتور : صدوق المهدي - المركز الجامعي تمنراست - الأستاذة خيرة شرطي - جامعة الجزائر

01- محمد غريبي - جامعة الأغواط

البند الثاني: العمليات التي تتم عند الإستيراد.

تستفيد من الرسم على القيمة المضافة كل من:

- المنتوجات المعفى بيعها في الداخل⁴⁴؛

- الطائرات المخصصة لمؤسسات الملاحة الجوية؛ والبضائع المستوردة في إطار المقايضة؛

- البضائع الموضوعة تحت نظام الإستداع أو القبول المؤقت أو المناقلة أو الإيداع⁴⁵.

البند الثالث: العمليات التي تتم عند التصدير⁴⁶.

- عمليات البيع والصنع التي تتعلق بالبضائع المصنعة؛

- عمليات البيع والصنع التي تتعلق بالبضائع من مصدر وطني المصنعة؛

الفرع الثالث: قانون التسجيل.

بمناسبة قيام المستثمرين بإجراء الإشهار في المحافظة العقارية لل عقود والرهون القانونية والإتفاقية

وكل الوثائق الخاضعة للإشهار، يقبض رسم يدعى رسم الإشهار العقاري⁴⁷.

وفي إطار دعم المؤسسات المستثمرة أقر المشرع إعفاءات على جملة من العمليات الخاضعة لرسم

الاشهار العقاري كالآتي:

⁴⁴ - المادة 42 من الأمر رقم: 76-102، المتضمن قانون الرسوم على رقم الأعمال المعدل والمتمم.

⁴⁵ - المادة 11 من الأمر رقم: 76-102، المتضمن قانون الرسوم على رقم الأعمال المعدل والمتمم.

⁴⁶ - المادة 12 من الأمر رقم: 76-102، المتضمن قانون الرسوم على رقم الأعمال المعدل والمتمم.

⁴⁷ - المادة 1/353 من الأمر رقم: 76-105 المؤرخ في 17 ذي الحجة 1396 الموافق لـ 09 ديسمبر 1976، المتضمن قانون التسجيل المعدل والمتمم، ج.ر، العدد 81، الصادرة في: 18 ديسمبر 1977.

مجلة المستقبل للدراسات القانونية و السياسية

دور التحفيز الضريبي في جذب وتشجيع الإستثمار

الدكتور : صدوق المهدي - المركز الجامعي تمنراست - الأستاذة خيرة شراطي- جامعة الجزائر

01- محمد غريبي - جامعة الأغواط

- العقود المتعلقة باقتناء العقارات المنجزة من قبل البنوك والمؤسسات المالية في إطار الإيجار العقاري؛
- العقود المحررة لإستغلال الأراضي الفلاحية؛
- العقود المتضمنة إقتناء المتعهدين بالترقية العموميين أو الخواص أراضي الموجهة إلى إنجاز برامج السكن المستفيدة من الدعم المالي⁴⁸؛
- قيود الرهون للقروض الممنوحة للفلاحين المنتجين؛
- عقود التعاونيات العقارية⁴⁹.

المطلب الثاني: كلفة التحفيز الضريبي والآثار الناجمة عنه.

لقد أصبحت التحفيزات الضريبية من إحدى الأساليب المتبعة من قبل الدولة لتحقيق التنمية الاقتصادية الشاملة، ذلك من خلال الامتيازات الضريبية والتسهيلات والإعفاءات التي تحت المؤسسة على الاستثمار، وقد اهتمت الدولة بسياسة التحفيز الضريبي من خلال القوانين الضريبية والقوانين الصادرة الخاصة بالاستثمار، سنبين كلفة التحفيز الضريبي الممنوح في إطار أجهزة دعم وتطوير الإستثمار، والآثار الناجمة عن منح هذا الإمتياز.

الفرع الأول: كلفة التحفيز الضريبي الممنوح في إطار أجهزة دعم وتطوير الإستثمار.

إن عملية جذب وتشجيع الإستثمار من خلال عملية التحفيز الضريبي في إطار أجهزة دعم الإستثمار، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب أو الصندوق الوطني للتأمين على البطالة، أو الوكالة

⁴⁸ - المادة 5/353 من الأمر رقم: 76-105، المتضمن قانون التسجيل المعدل والمتمم.

⁴⁹ - المادة 6/353 من الأمر رقم: 76-105، المتضمن قانون التسجيل المعدل والمتمم.

مجلة المستقبل للدراسات القانونية و السياسية

دور التحفيز الضريبي في جذب وتشجيع الإستثمار

الدكتور : صدوق المهدي - المركز الجامعي تمنراست - الأستاذة خيرة شراطي- جامعة الجزائر

01- محمد غريبي - جامعة الأغواط

الوطنية لدعم القرض المصغر، أو في إطار الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار، تكلف الخزينة العمومية نفقات مالية، وهذا ما سنوضحه من خلال الجدول الآتي:

الوحدة بليون دج

	TAP	VF	IBS	TVA/F	السنة
	1		13		201
	345	0	381	78 942	0
	4		3		201
	159	0	623	80 881	1
	2		1	135	201
	890	0	873	308	2
	2		2		201
	804	0	971	88 068	3
	3		6		201
	721	0	741	95 509	4
	3		6		201
	669	0	090	97 787	5

المصدر : مديرية الإحصائيات، المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية.

مجلة المستقبل للدراسات القانونية و السياسية

دور التحفيز الضريبي في جذب وتشجيع الإستثمار

الدكتور : صدوق المهدي - المركز الجامعي تمارست - الأستاذة خيرة شرطي- جامعة الجزائر

01- محمد غريبي - جامعة الأغواط

من خلال الجدول نستنتج النقاط التالية:

- ضخامة الإنفاق الضريبي الذي تحملته الميزانية العامة للدولة، نتيجة حرمانها من مبالغ كانت ستدخل خزينتها.
- يسيطر الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة على بنية الإنفاق الضريبي في الجزائر، على الرغم من الجهود المبذولة من طرف الدولة لمحاربة ظاهرة التهرب الضريبي التي تمس هذا النوع من الرسم.
- ارتفاع نسبة الإنفاق الضريبي لسنة 2012 مقارنة مع السنوات الأخرى، وهذا راجع التحولات والتطورات الجيوسياسية في العالم والمنطقة على وجه الخصوص.
- الاستمرار المتتالي في منح الامتيازات الضريبية، كنتيجة للإصلاح الاقتصادي التدريجي والبطيء، وهذا ما يفسر ارتفاع نسبة الملفات المستفيدة من الإعفاءات الضريبية مقارنة مع المجتمع الضريبي.

الفرع الثاني: الآثار الناجمة عن التحفيز الضريبي.

إن المعاملة الضريبية التمييزية جراء الحوافز ربما تأتي لتصحيح فشل ما في الأسواق، فالحوافز الضريبية في هذا الخصوص إنما هي سبيل لتوجيه استثمار وتقييم اعوجاج ما، واستخدام رأس المال باتجاه ما، فهي قد تمنح لتشجيع المنشآت الصغيرة، أو لتخفيض تكلفة المشروعات عالية التكلفة، أو لترقية مناطق ما، أو حتى للتأثير على طريقة تمويل المنشأة بالسندات أو بالأسهم.

كما تجدر الإشارة إلى أن سياسة التحفيزات الجبائية لها عدة آثار إيجابية على مناحي عديدة

منها:

- أنها أداة لمعالجة الازدواج الضريبي سواء الداخلي أو الدولي؛

مجلة المستقبل للدراسات القانونية و السياسية

دور التحفيز الضريبي في جذب وتشجيع الإستثمار

الدكتور : صدوق المهدي - المركز الجامعي تمنراست - الأستاذة خيرة شراطي- جامعة الجزائر

01- محمد غريبي - جامعة الأغواط

- إن تخفيض معدل الضرائب الحدية يحفز على العمل والادخار؛
- أنها تؤثر على دراسة جدوى الاقتصادية والاجتماعية للمشروعات الاستثمارية؛
- لها آثار إيجابية على المعدل الفعلي للضريبة؛
- الوفاء بإحتياجات التنمية الإقليمية لبعض المناطق الواجب تميمتها.
- تأثر الحوافز الضريبية على القدرة التنافسية للمشروعات الاقتصادية من حيث زيادة الاختراعات والأبحاث التنموية، ومن حيث تحقيق التعاون بين المنشآت.
- كل هذه الآثار الايجابية للحوافز الضريبية، إلا أنها ليست بذات الأهمية والأثر على اقتصاد الدولة عامةً والجماعات المحلية على وجه الخصوص، حيث لا تعتبر أداة فعالة في تنشيط وتوجيه الاستثمارات من خلال أنها:
- تعتبر دافعاً للتهرب الضريبي نتيجة تعقيد النظام الضريبي والإجراءات، خاصة وأن كثير من القوانين تنظم هذه الحوافز؛
- قد تؤدي إلى تشويه خيارات المستثمرين باعتبار أنها سبب في منح معاملة تفضيلية لقطاع محدد أو نشاط معين على حساب آخر، وبلدية دون بلدية أخرى، وهذا ما يتنافى مع مبدأ العدالة ويعرقل من فاعلية الاقتصاد ويشوه المنافسة والنشاط الاقتصادي على المستوى المحلي؛
- تقليص الحصيلة الضريبية نتيجة الحوافز المفرطة والعميقة، وقلة الرقابة المشددة والمستمرة عليها.

مجلة المستقبل للدراسات القانونية و السياسية

دور التحفيز الضريبي في جذب وتشجيع الإستثمار

الدكتور : صدوق المهدي - المركز الجامعي تمنراست - الأستاذة خيرة شراطي- جامعة الجزائر

01- محمد غريبي - جامعة الأغواط

- أكثر أشكال الحوافز شيوعاً في البلدان النامية هي في الغالب أقلها كفاءة، كما أن التوسع في منح المزايا والإعفاءات الضريبية المرتبطة بالإستثمار لا يعتبر دليلاً على نجاح السياسة الضريبية إذا لم يتم الربط بينها وبين العوامل الأخرى التي تؤثر على قرار المستثمر وخاصة الأجنبي، فقد لا يشكل في غالب الأحيان العامل الرئيسي في جذب المستثمرين و تطوير حجم الاستثمار.

- هذا النظام قد يخلق نوعاً من عدم تكافؤ الفرص بين المستثمرين الذين يستفيدون من هذه الحوافز وغيرهم وهذا ما يشوه المنافسة الحرة ويخلق العديد من الإختلالات في السوق وبالتالي نفور المستثمر من هذا الوضع.

- إن أجهزة دعم وتطوير الاستثمار في الجزائر لا زالت دون المستوى المطلوب ولا تضطلع بدورها الأساسي في ترقية الإستثمار، بحيث أن هناك فرقاً كبيراً بينما هو منصوص عليه في القوانين والمراسيم فيما يتعلق بتنظيمها ومجال عملها، وبين ما هو مجسد في الواقع.

خاتمة:

تتسم البيئة الإقتصادية لأي بلد بالتغير المستمر نظراً للظروف المحيطة بها، خاصة من حيث تفعيل دور المؤسسات في الإستثمار مما يتطلب وجود تشريع جبائي ينظم سير عملها، فمن خلاله تتمكن المؤسسات من تحديد التكاليف الضريبية.

كما يعد توفر بيئة إستثمارية ملائمة شرط ضروري للقيام بعملية الإستثمار، حيث أن توافر مجمل الأوضاع الأمنية والإقتصادية والقانونية والسياسية، سيزيد من رغبة المستثمر في اتخاذ قراره نحو المشروع الإستثماري.

مجلة المستقبل للدراسات القانونية و السياسية

دور التحفيز الضريبي في جذب وتشجيع الإستثمار

الدكتور : صدوق المهدي - المركز الجامعي تمنراست - الأستاذة خيرة شراطي- جامعة الجزائر

01- محمد غريبي - جامعة الأغواط

- وعلى ضوء هذه الدراسة، نجد أن المشرع الجزائري قد وفق في كثير من الجوانب، إلا أن ذلك لا يمنع من وجود بعض النقائص التي تدفعنا إلى اقتراح بعض التوصيات لها:
- يجب منح الامتيازات الضريبية على حسب إحتياجات كل منطقة وما تمتلكه من فرص للاستثمار.
 - يتطلب أثناء وضع السياسة الجبائية على السلطة أن تأخذ جميع العوامل التي تحد من فاعليتها.
 - يجب الإهتمام أكثر بالجباية العادية وذلك تفاديا للتغير المستمر الذي يحدث في الواقع الإقتصادي جراء الإعتماد على الجباية البترولية، وذلك تجنباً لأي أثر يؤثر في السياسة الإقتصادية الداخلية للوطن.
 - إعادة ضبط حجم القروض الممنوحة حسب القطاعات لدى أجهزة دعم وتطوير الإستثمار وذلك لما تتطلبه كل منطقة من أجل ترقيتها.
 - على الشباب المستثمر إتخاذ قرار الإستثماري الملائم قبل طلب الإستفادة من مزايا الممنوحة من قبل وكالات الداعمة للإستثمار.
 - تفعيل دور الوكالات الفاعلة في هذا الجانب، من خلال إعلام الشباب بكل جديد حول أجهزة دعم وتطوير الإستثمار وما تقدمه من إمتيازات.
 - ضرورة الإستفادة من التجارب الدولية نحو ترقية الإستثمار عن طريق منح الإمتيازات الجبائية، وكمثال على ذلك تجربة دولة ماليزيا.

المصادر والمراجع:

I. النصوص القانونية:

مجلة المستقبل للدراسات القانونية و السياسية

دور التحفيز الضريبي في جذب وتشجيع الإستثمار

الدكتور : صدوق المهدي - المركز الجامعي تمنراست - الأستاذة خيرة شراطي- جامعة الجزائر

01- محمد غريبي - جامعة الأغواط

أ- القوانين:

1. القانون رقم: 06-24 المؤرخ في 06 ذي الحجة 1427 الموافق ل 26 ديسمبر 2006، المتضمن قانون المالية لسنة 2007، ج.ر، العدد85، الصادرة في: 27 ديسمبر 2006.
2. القانون رقم: 07-12 المؤرخ في 21 ذي الحجة 1428 الموافق ل 30 ديسمبر 2007، المتضمن قانون المالية لسنة 2008، ج.ر، العدد82، الصادرة في: 31 ديسمبر 2006.
3. القانون رقم 10-13 المؤرخ في 23 محرم 1432 الموافق ل 29 ديسمبر 2010، المتضمن قانون المالية لسنة 2011، ج.ر، العدد80، الصادرة في: 30 ديسمبر 2010.
4. القانون رقم 13-08 المؤرخ في 27 صفر 1435 الموافق ل 30 ديسمبر 2013، المتضمن قانون المالية لسنة 2014، ج.ر، العدد68، الصادرة في: 31 ديسمبر 2013.
5. القانون رقم 14-10 المؤرخ في 08 ربيع الأول 1436 الموافق ل 30 ديسمبر 2014، المتضمن قانون المالية لسنة 2015، ج.ر، العدد78، الصادرة في: 31 ديسمبر 2014.

ب- الأوامر:

1. الأمر رقم 76-101 المؤرخ في 17 ذي الحجة 1396 الموافق ل 09 ديسمبر 1976، المتضمن قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة المعدل والمتمم، ج.ر، العدد102، الصادرة في: 22 ديسمبر 1976.

مجلة المستقبل للدراسات القانونية و السياسية

دور التحفيز الضريبي في جذب وتشجيع الإستثمار

الدكتور : صدوق المهدي - المركز الجامعي تمنراست - الأستاذة خيرة شراطي- جامعة الجزائر

01- محمد غريبي - جامعة الأغواط

2. الأمر رقم: 76-102 المؤرخ في 17 ذي الحجة 1396 الموافق ل 09 ديسمبر 1976، المتضمن قانون الرسوم على رقم الأعمال المعدل والمتمم، ج.ر، العدد103، الصادرة في: 26 ديسمبر1976.
3. الأمر رقم: 76-105 المؤرخ في 17 ذي الحجة 1396 الموافق ل 09 ديسمبر 1976، المتضمن قانون التسجيل المعدل والمتمم، ج.ر، العدد81، الصادرة في: 18 ديسمبر1977.
4. الأمر رقم: 09-01 المؤرخ في 29 رجب 1430 الموافق ل 22 جويلية 2009، المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009، ج.ر، العدد44، الصادرة في: 26 جويلية 2009.
5. الأمر رقم: 15-01، المؤرخ في 07 شوال 1437 الموافق ل 23 جويلية 2015، المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2015، ج.ر، العدد40، الصادرة في: 23 جويلية 2015.

II. الكتب:

1. براهيم متولي حسن المغربي، دور حوافز الإستثمار في تعجيل النمو الإقتصادي من منظور الإقتصاد الإسلامي والأنظمة الإقتصادية المعاصرة، دار الفكر الجامعي، مصر.
2. وليد صالح عبد العزيز، حوافز الاستثمار وفقا لأحدث التشريعات الاقتصادية، دار النهضة العربية، مصر، 2004/2005.
3. ناصر مراد، فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق، دار هومة، الجزائر، 2003.
4. نزيه عبد المقصود مبروك، الآثار الاقتصادية للإستثمارات الأجنبية، دار الفكر الجامعي، مصر، 2007.

مجلة المستقبل للدراسات القانونية و السياسية

دور التحفيز الضريبي في جذب وتشجيع الإستثمار

الدكتور : صدوق المهدي - المركز الجامعي تمنراست - الأستاذة خيرة شرطي - جامعة الجزائر

01- محمد غريبي - جامعة الأغواط

5. عبد المجيد قدي، المدخل للسياسات الإقتصادية الكلية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003.
6. عبد السلام أبو قحف، الأشكال والسياسات المختلفة للإستثمارات الأجنبية، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 2003.
7. رضا خلاصي، شذرات النظرية الجبائية، دار هومة، الجزائر، 2014.

III. المذكرات:

1. نجيب زروقي، جريمة التملص الضريبي وآليات مكافحتها في التشريع الجزائري، (رسالة ماجستير، تخصص قانون عام)، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة حاج لخضر باتنة، 2013/2012.
2. إسحاق خديجة، دور الضرائب في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، (رسالة ماجستير، تخصص تسيير المالية العامة)، كلية العلوم الإقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، 2012/2011.
3. يحيى لخضر، دور الإمتيازات الضريبية في دعم القدرة التنافسية للمؤسسة الإقتصادية العمومية، (رسالة ماجستير، تخصص علوم التسيير)، كلية العلوم الإقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة محمد لخضر بسكرة، 2007/2006.

مجلة المستقبل للدراسات القانونية و السياسية

دور التحفيز الضريبي في جذب وتشجيع الإستثمار

الدكتور : صدوق المهدي - المركز الجامعي تمنراست - الأستاذة خيرة شراطي- جامعة الجزائر

01- محمد غريبي - جامعة الأغواط

IV. المقالات:

1. صفوت عبد السلام عوض الله، الحوافز الضريبية وآثرها على الاستثمار والتنمية في مصر دراسة على ضوء تشريعات الاستثمار والقانون رقم 01-88 بشأن ضمانات وحوافز الاستثمار، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق بجامعة عين شمس، العدد الأول، 2003، ص 100.